

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣١٧ لسنة ٢٠١٤

بإعادة تشكيل المجلس الأعلى للطاقة

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير سنة ٢٠١٤ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل الوزارة :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٤٤ لسنة ٢٠١٣ بتشكيل اللجنة الوزارية للطاقة :

وعلى ما قررته اللجنة الوزارية للطاقة باجتماعها المعقود بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢٢ :

وعلى ما عرضه وزراء الكهرباء والطاقة ، التخطيط ، البترول والثروة المعدنية :

وبعد موافقة مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يعاد تشكيل المجلس الأعلى للطاقة برئاسة رئيس مجلس الوزراء وعضوية كل من السادة :

نائب أول رئيس مجلس الوزراء القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربي .

وزير السياحة .

وزير الكهرباء والطاقة .

وزير التجارة والصناعة .

وزير الاستثمار .

وزير التخطيط .

وزير المالية .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية .

وزير الدولة لشئون البيئة .

وزير البترول والثروة المعدنية .

وزير النقل .

وللمجلس عند الضرورة أن يدعو لحضور اجتماعاته من يرى من الوزراء أو غيرهم من المسؤولين الحكوميين أو من المتخصصين من غيرهم دون أن يكون لهم صوت معدود .

(المادة الثانية)

يختص المجلس الأعلى للطاقة بإقرار استراتيجية الطاقة وخططها العامة والسياسات والأليات اللازمة لترشيدها وكفاءة استخدامها بحيث تتناول الخطة مصادر الطاقة وإنتاجها واستهلاكها بما يتماشى مع متطلبات التنمية المستدامة والخطط الخمسية للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، كما يختص المجلس بمتابعة تحديث استراتيجيات الطاقة وتنفيذها وإعادة النظر فيها بحد أقصى خمس سنوات أو كلما اقتضى الأمر ذلك .
ويعرض على المجلس أية موضوعات تتعلق بشئون الطاقة متى طلبت إحدى الجهات المختصة ذلك .

(المادة الثالثة)

تلتزم كافة الوزارات والجهات المعنية بتنفيذ استراتيجية الطاقة وخططها العامة فور إقرارها من المجلس الأعلى للطاقة واعتمادها من مجلس الوزراء والموافقة عليها من مجلس النواب .

(المادة الرابعة)

تحظر الجهات المعنية بقرارات المجلس لاتخاذ الإجراءات الازمة لتنفيذها .

(المادة الخامسة)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٤٤ لسنة ٢٠١٣ المشار إليه ، كما يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة السادسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢٠ ربيع الآخر سنة ١٤٣٥ هـ
(الموافق ٢٠ فبراير سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء
دكتور / حازم البلاوي